شبهات وردود في الأحداث الأخيرة في مصر

كتبه هاني بن مصطفى آل الريس- المصري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على اشرف الخلق وخليل الحق ما ترك خيرا قط إلا ودلنا عليه وما ترك شرا قط إلا وحذر منه فقال إياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة والمظاهرات والانقلابات والخلع من المحدثات ولم تكن معروفة على عهد السلف.

تنبيه

﴿ليس كل قول لأفراد السلف يصلح أن يكون مذهبا للسلف ﴾

وأهل السنة يردون المتشابه إلى المحكم.

ونحن نجمع كلام العالم كاملا ولا نأخذ منه ما نحب وندع ما نكره.

إليكم هذا التشخيص للمرض قبل الدخول في الشبهات

قال تعالى :أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٦٥)آل عمران

قال تعالى :وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ (٣٠)الشورى

قال تعالى :وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ١٢٩ الأنعام

قال تعالى :ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (٤١)الروم

قال تعالى :وَبَلَوْنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ١٦٨ الاعراف

قال تعالى :وَأَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ (٤٨)الزخرف

إن جور الحكام بسبب ذنوب المحكومين، والذنوب لا ترفع إلا بالتوبة والاستكانة إلى الله، لا بالمظاهرات، قاله

شيخ الإسلام في منهاج السنة النبوية (٤ / ٣١٥):

وكان الحسن البصري يقول: إن الحجاج عذاب الله، فلا تدفعوا عذاب الله بأيديكم، ولكن عليكم بالاستكانة والتضرع، فإن الله تعالى يقول: (وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ).

وكان طلق بن حبيب يقول: اتقوا الفتنة بالتقوى ... ا.هـ

والقران والسنة حضونا على الصبر عند البلاء وفيه إشارات التمكين بالصبر

قال تعالى : وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ (١٣٧)الأعراف

قال تعالى : وَلَنَجْزِيَنَّ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (٩٦)النحل

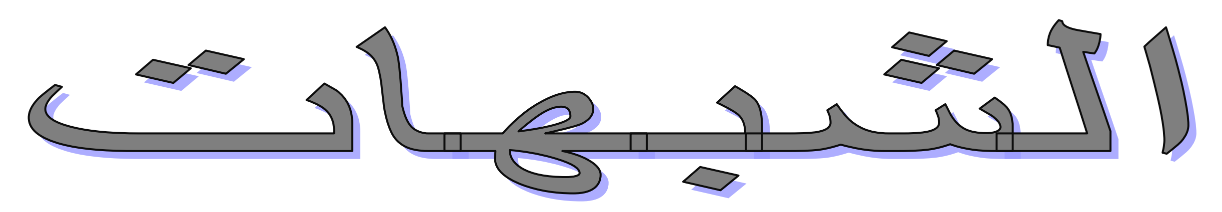
قال تعالى : إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفَائِزُونَ (١١١)المؤمنون

قال تعالى : أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا (٧٥)الفرقان

قال تعالى : وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ (٢٤)السجدة

قال تعالى : وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ (٣٥)فصلت

وفيه الكفاية إن شاء الله



١-هذه المظاهرات سلمية .

٢-هل هذه من باب إنكار المنكر والمطالبة بالحقوق .

٣-وليست خروجا على الحاكم إذ يشترط الخروج على الحاكم يكون بالسيف.

٤-الحاكم هو الذي أذن بالمظاهرات فعلام تمنعون من ذلك.

٥-المظاهرات من باب الوسائل وهى الأصل فيها الإباحة.

٦-أحدثت مصالح عظيمة وحيث ما كانت المصلحة فثم شرع الله.

٧-لو تركنا المظاهرات على قولكم فلن يحدث شيئا وهذا الفكر الإنهزامى.

٨-الم يقل النبي كلمة حق عند سلطان جائر.

٩- كلامكم على السلطان الشرعي أما هذا فليس شرعي.

١٠-خروج عائشة يوم الجمل.

١١-كلام أبو بكر وعمر في التقويم بالسيف.

١٢.كلام القرطبي في الخروج على الحاكم الظالم.

١٣-لا تجتمع أمتي على ضلالة.

١٤-هناك كلام للشيخ صالح آل شيخ في الفرق بين النصيحة الأصل فيها الإسرار والإنكار الأصل فيه الإعلان.

١٥-هناك كلام لابن حجر في فتح الباري باب الفتنة التي تموج موج البحر في شرحه لحديث أسامة في الإنكار على عثمان متى أنكر علانية ومتى أنكر سرا وذكر ٣ أقوال لأهل العلم

١٦-هناك في صحيح مسلم باب وجوب الإنكار على الأمراء في صحيح مسلم

١٧-قول سلمان ﷺ لعمر بن الخطاب ﷺ في القصة المشهورة لا سمع لك ولا طاعة

الشبهة الأولى.

المظاهرة سلمية وليست تخريبية

الجواب

المظاهرات كلها من سنن الكفار سواء كانت سلمية أو تخريبية

وهذا مارتن لوثر كنج الأصغر نال جائزة نوبل للسلام عام ١٩٦٤م لقيادته المظاهرات السلمية مطالبًا بالحقوق المدنية في الولايات المتحدة.

﴿ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺقَالَ لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ فَمَنْ﴾البخاري ٧٣٢٠

عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم " من تشبه بقوم فهو منهم " . قال الشيخ الألباني : حسن صحيح

وهذا كاف لتحريمها وأزيدك بكلام من يحترمه الناس من أهل العلم

فتوى الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله

السؤال: ما حكم المظاهرات في الإسلام؟ ألها أصل شرعي أم أنها بدعة اقتبسها المسلمون من أعداء الإسلام؟"

الجواب: لا، هي بدعة وقد تكلمنا على هذا في «الإلحاد الخميني في أرض الحرمين»، وذكرنا أن الآيات القرآنية تدل على أن التظاهر يكون على الشر، وهناك آية وهي قوله تعالى: (وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ) (التحريم: ٤) والظاهر أنها من باب المشاكلة، فليراجع في مقدمة «الإلحاد الخميني في أرض الحرمين»، وهي نعرة جاهلية اقتدى المسلمون بأعداء الإسلام، وصدق الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم إذ يقول: «لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه» . وإنني أحمد الله سبحانه وتعالى فما تجد سنيًّا يحمل لواء هذه المظاهرة، ولا يدعو إلى هذه المظاهرات إلا الهمج الرعاع، وماذا يستفيد المجتمع، "فالعراق يقصف بالطائرات والمظاهرات في شوارع اليمن أو غيره اهـ

فتوى فضيلة الشيخ عبد العزيز الراجحي

:السؤال"

ما رأيكم فيمن يُجوِّزُ المظاهرات للضغط على ولي الأمر حتى يستجيب له؟

:الجواب

المظاهرات هذه ليست من أعمال المسلمين، هذه دخيلة، ما كانت معروفة إلا من الدول الغربية الكافرة انتهى

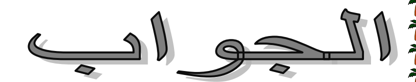
سُئل العلاَّمة الشيخ عبد المحسن العباد – حفظه الله – المدرس في المسجد النبوي يوم الاثنين ١١ ربيع الاول ١٤٣٢هـ
الموافق ١٤- ٢- ٢٠١١ مـ

سؤال :شيخنا جزاك الله خيراً
أنا من ليبيا وقد حدد الناس يوم الأربعاء أو الخميس للخروج للمظاهرات في الشوارع ؟
فنريد منكم نصيحة وبياناً عن حكم المظاهرات والمسيرات التي يقال عنها سلمية
. لعل الله عز وجل أن ينفع بهذه النصيحة وجزاك الله عنا خيراً

جواب الشيخ : لا أعلم شيئا يدل على مشروعية هذه المظاهرات ، لا نعلم أساساً في الدين يدل على هذه الأشياء،
وإن هذه من الأمور المحدثة ، التي أحدثها الناس والتي استوردوها من أعدائهم من البلاد الغربية والشرقية ، يعني ليس لها أساس في الدين ، ولا نعلم شيئاً يدل على جوازها وعلى مشروعيتها ، لهذا الناس يسلكون المسالك الشرعية التي شرعت لهم ويتركون الأشياء التي ليس لها أساس ويترتب عليها أضرار ، ويترتب عليها مفاسد ويترتب عليها قتل ويترتب عليها تضييق ، لو لم يكن من أضرارها إلا التضييق على الناس في طرقاتهم . وفي مسيراتهم لأن ذلك يكون كافياً في بيان سوءها وأنه ليس لأحد أن يقدم على مثل هذه الأشياء

الشبهة الثانية

هذه من باب إنكار المنكر والمطالبة بالحقوق



أي منكر أنكرته ؟ التحاكم إلى غير الله أو الكفر الذي حدث وتمييع الولاء والبراء بحمل المصحف والصليب الصليب أو التبرج والسفور أو السب والطعن لأولياء الأمور

أي منكر وهم يقولون مدنية مدنية غير إسلامية

وإنكار المنكر يكون بالطريقة الشرعية

تأمل قول النبي ﷺ " من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان " هذه الغيرة. نضبطها بالضوابط الشرعيه

قال الشيخ عبد العزيز الراجحي

والمنكر، إذا رأيت منكرا، له أحوال:

منها: أن يزول المنكر ويحل محله منكر أعظم منه، هذا تنكره؛ لأن هذا يجلب الشر، تعلم أنك إذا أنكرت المنكر حصل منكر أشر منه؛ كما سبق. تنكر على ولاة الأمور وظلمهم بعض الناس أو قتلهم بعض الناس أو سجنهم بعض الناس بالخروج عليهم، يترتب على ذلك إراقة الدماء واختلال الأمن، وتدخل الأعداء وحصول الفتن، أي أنكرت المنكر بمنكر أعظم ما يصلح هذا. : المختار في أصول السنة لابن البنا

قال العلامة صالح الفوزان حفظه الله في "الأجوبة المفيدة على أسئلة المناهج الجديدة ص ٩٩ – ١٠٠

ومن النصيحة لهم – أي لولاة الأمور تنبيههم على الأخطاء والمنكرات التي تحصل في المجتمع وقد لا يعلمون عنها ، ولكن يكون هذا بطريقة سرية فيما بين الناصح وبينهم ، لا النصيحة التي يجهر بها أمام الناس ، أو على المنابر ؛ لأن هذه الطريقة تثير الشر وتحدث العداوة بين ولاة الأمور والرعية.

ليست النصيحة أن الإنسان يتكلم في أخطاء ولاة الأمور على منبر، أو على كرسي أمام الناس هذا لا يخدم المصلحة ، وإنما يزيد الشر شراً.

إنما النصيحة أن تتصل بولاة الأمور شخصياً ، أو كتابياً ، أو عن طريق بعض الذين يتصلون بهم ، وتبلغهم نصيحتك سراً فيما بينك وبينهم.

وليس من النصيحة – أيضاً – : أننا نكتب نصيحة وندور بها على الناس ، أو على كل أحد ليوقعوا عليها ، ونقول : هذه نصيحة . لا ، هذه فضيحة ؛ هذه تعتبر من الأمور التي تسبب الشرور ، وتفرح الأعداء ، ويتدخل فيها أصحاب الأهواء. انتهى

قال عياض بن غنم لهشام بن حكيم ألم تسمع بقول رسول الله ﷺ من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يبده علانية ولكن يأخذ بيده فيخلوا به فإن قبل منه فذاك وإلا كان قد أدى الذي عليه ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم للعلامة الألباني

فإن قلت لا استطيع أن أصل إليه قلت

قال تعالى:﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ البقرة286

وقال تعالى:﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾الطلاق٨

والمطالبة بالحقوق أيضا تكون بالأمور الشرعية

عن وائل عن أبيه قال سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله ﷺفقال يا نبي الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تأمرنا فأعرض عنه ثم سأله في الثانية أو في الثالثة فجذبه الأشعث بن قيس فقال اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم وفي حديث شبابة عن شعبة مثله وقال فجذبه الأشعث بن قيس فقال رسول الله {صلى الله عليه وسلم} اسمعوا وأطيعوا وعليكم ما حملتم. رواه مسلم

حديث آخر حديث ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: سَتَكُونُ أُثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ: تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ وَتَسْأَلُونَ اللهَ الَّذِي لَكُمْ

أخرجه البخاري في: ٦١ كتاب المناقب: ٢٥ باب علامات النبوة في الإسلام

سئل العلامة الفوزان ما نصه

السؤال : هل من الإجتماع إثارة وشحن الغل والحقد في قلوب العامة نحو ولاة الأمر ؟

الجواب : شحن الغل والحقد على ولاة الأمور في قلوب العامة هو من عمل المفسدين والنمّامين ؛ الذين يريدون إشاعة الفوضى ، وتفكيك المجتمع الإسلامي.

وقد حاول المنافقون قديما مثل هذا عندما أرادوا أن يفصلوا المسلمين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليفكّكوا المجتمع ، وقالوا : ((لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا)) [المنافقون : ٧ .]

فمحاولة الفصل بين الراعي والرعية هي من عمل المنافقين ، المفسدين في الأرض ، الذين قال الله فيهم : ((وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون)) [البقرة : ١١ .]

والناصح لأئمة المسلمين وعامتهم على العكس من ذلك ؛ فهو يسعى في تحبيب الرّعاة إلى الرّعية ، وتحبيب الرّعية إلى الرّعاة ، وجمع الكلمة ، وتجنب كل ما يفضي إلى الخلاف. الأجوبة المفيدة عن أسئلة المناهج الجديدة ص٢١٥

والمطالبة بالحقوق

تأمل هذا الحديث

أَبي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ثَلاثَةٌ لا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذابٌ أَليمٌ: رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلُ مَاءٍ بِالطَّريقِ فَمَنَعَهُ مِنِ ابْنِ السَّبيلِ؛ وَرَجُلٌ بايَعَ إِمامَهُ لا يُبايِعُهُ إِلاّ لِدُنْيا، فَإِنْ أَعْطاهُ مِنْها رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخِطَ؛ وَرَجُلٌ أَقامَ سِلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقالَ وَاللهِ الَّذي لا إِلهَ غَيْرُهُ لَقَدْ أَعْطَيْتُ بِها كَذا وَكَذا، فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ ثُمَّ قَرَأَ هذِهِ الآيَةَ (إِنَّ الَّذينَ يَشْتَرونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمانِهِمْ ثَمَنًا قَليلاً)متفق عليه

أخرجه البخاري في: ٤٢ كتاب المساقاة: ٥ باب إثم من منع ابن السبيل من الماء

الشبهة الثالثة

وليست خروجا على الحاكم إذ يشترط الخروج على الحاكم يكون بالسيف.

أولا من قال ذلك من أهل العلم الراسخين؟؟

سُئل العلاَّمة الشيخ عبد المحسن العباد – حفظه الله – المدرس في المسجد النبوي يوم الاثنين ١١ ربيع الاول ١٤٣٢هـ الموافق ١٤- ٢- ٢٠١١ مـ

سؤال : هل يمكن القول بان المظاهرات والمسيرات تعتبر من الخروج على ولي الأمر ؟

جواب الشيخ : لا شك إنها من وسائل الخروج ، بل هي من الخروج لا شك.انتهى كلامه والسؤال

أي سيف تقصد السيف الذي يقاتل به في زمن رسول الله أو السلاح أي كان نوعه ؟؟

أليس الأسلحة البيضاء والعصي والحجارة وحرق أقسام الشرطة سلاح ؟؟؟

الذي حدث في ليبيا هل تتابعه سيطروا على مخازن السلاح فهل ثم خروج الآن ؟

وفى مصر لو تمكنوا من المخازن هل ترى أنهم سيتورعون عن استخدام السلاح ؟

أم ماذا تقصد؟؟

من ستر الله علينا أن الحاكم تنحى وإلا فقلى بالله عليك ما الذي كان سيحدث ليس إلا القتل!!

فكان ماذا؟؟ أليس خروجا هو..؟؟ سميه لي إذا ؟؟

والخروج على الحكام يكون بالقول

قال العلامة محمد بن صالح العثيمين –رحمه الله

-في شرح الواسطية (وأول بدعة حدثت في هذه الأمة هي بدعة الخوارج، لأن زعيمهم خرج على النبي صلى الله عليه وسلم وهو ذو الخويصرة من بني تميم، حين قسم النبي صلى الله عليه وسلم ذهيبة جاءت فقسمها بين الناس، فقال له هذا الرجل: يا محمد اعدل فكان هذا أول خروج خرج به على الشريعة الإسلامية، ثم عظمت فتنتهم في أواخر خلافة عثمان وفي الفتنة بين علي ومعاوية، فكفروا المسلمين واستحلوا دماءهم(

فهذا الرجل الذي خرج من صلبه الخوارج الذين قاتلوا الصحابة في النهروان لم يكن يقاتل الرسول بالسيف لكن اعترض على حكمه باللسان .قال الشيخ العثيمين في تعليقه على هذا الحديث)بل العجب أنه ـ يعني ذي الخويصرة ـ وجَّه الطعن إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، وقال له: اعدل، هذه قسمة ما أريد بها وجه الله، وهذا أكبر دليل على أن الخروج على الإمام يكون بالسيف، ويكون بالقول والكلام، يعني :هذا ما أخذ السيف على الرسول صلى الله عليه وسلم لكنه أنكر عليه، ونحن نعلم علم اليقين بمقتضى طبيعة الحال أنه لا يمكن خروج بالسيف إلا وقد سبقه خروج باللسان والقول وقد رأينا بعضهم يرد أحاديث صحيحة لم توافق هواه وشهوته ويحاول الطعن فيها، وهذا مسلك الخوارج قديماً وحديثاً، قال ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى (ج١٩ص٧٣) عن الخوارج .إذ لم يعقلوا الأحاديث) :فيطعنون تارة في الإسناد، وتارة في المتن، وإلا فهم ليسوا متبعين ولا مؤتمين بحقيقة السنة التي جاء بها الرسول ﷺ، بل ولا بحقيقة القرآن انتهى

الشيخ عبد العزيز الراجحي

أحسن الله إليكم! يقول هل الخروج على الحكام يكون بالسيف فقط، أم يكون باللسان أيضا؟ كمن ينتقد الظلم مثلا، أو مَنْ يطالب بتغيير المنكرات علانيةً عن طريق الإعلام، والقنوات الفضائية؟

نعم. الخروج على الولاة يكون بالقتال وبالسيف، ويكون أيضا بذكر المعايب ونشرها في الصُّحُف، أو فوق المنابر، أو في الإنترنت؛ في الشبكة أو غيرها؛ لأن ذكر المعايب تُبَغِّضُ الناس في الحكام، ثم تكون سببا في الخروج عليهم. الكتاب : المختار في أصول السنة لابن البناص٢٨٢

والخروج يكون بالاعتقاد أيضا

قال يحيى بن مرة فى عمران بن حطان ليس بشيء وقال يزيد بن زريع كان عمران حروريا وكان يرى السيف على أهل القبلة

حدثني عبدالله بن أحمد بن شبويه قال أبي يقول سمعت عبد العزيز بن أبي رزمة يقول سمعت عبدالله بن المبارك يقول قلت للأوزاعي عند الوداع أوصني فقال كان من رأيي أن أفعله ولو لم تقل إنك اطريت عندي رجلا كان يرى السيف على الأمة فقلت أفلا نصحتني قال كان من رأيي أن أفعله / السنة المؤلف : عبد الله بن أحمد بن حنبل

أزيدك

أخبرنا أبو بكر المروذي أن أبا عبد الله ذكر الحسن بن صالح فقال كان

يرى السيف ولا يرضى مذهبه وسفيان أحب إلينا منه وقد كان ابن حي ترك الجمعة بآخره وقد كان أفتن الناس بسكوته وورعه السنة للخلال

أزيدك

تأمل كلام الشيخ صالح آل شيخ في شرحه على الطحاوية

وقد ضَعَّفَ الأئمة جمعاً من الرواة وقدحوا فيهم بقولهم كان يرى السيف.

والإمام أحمد حذَّرَ من عدد وكذلك سفيان وغيرهما ووكيع وجماعة كانوا يُحَذِّرُونَ من فلان؛ لأنه كان يرى السيف.

فإذاً مصطلح (لَا نَرَى السَّيْفَ) هذا يراد به أحد فئتين:

* الفئة الأولى: من يرى الخروج على الولاة بعامة، سواء أدخل في الخروج بلسانه ويده أم كان يراه عقيدة.

* الفئة الثانية: من رأى جواز قتل المعين إذا ثبت عِنده كفر منه أو ردة، ولا يكل ذلك إلى الإمام.

والسلف يُسَمُّونَ من كان على أحد هذين الوصفين يقولون (كان يرى السيف) شرح العقيدة الطحاوية للإمام أبي جعفر الطحاوي والمسمى بـ ((إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل)

فمجرد انه يرى السيف حكموا عليه

قلت والنبي صلى الله عليه وسلم قال {الحج عرفة }فعرف الكل بالجزء لأهمية الجزء

والذي عرف الخروج بالسيف لأنه غاية ما يتوصل إليه به

من هم الخوارج القعدية؟؟؟

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى عنهم في كتاب الإصابة ٥ /٣٠٣ في ترجمة عمران بن حطان : وكان من رءوس الخوارج و من القعدية بفتحتين وهم الذين يحسنون لغيرهم الخروج على المسلمين ولا يباشرون القتال . اهـ

أنظر أيضاً : كتاب مقدمة فتح الباري لابن حجر ١ / ٤٣٢ وكتاب تدريب الراوي للسيوطي ١ / ٣٢٩

وكان عمران داعية إلى مذهبه وهو الذي رثى عبد الرحمن بن ملجم قاتل علي ﷺبتلك الأبيات السائرة

يَا ضَرْبَةً مِنْ تَقِيٍّ مَا أَرَادَ بِهَا *** إلاَّ لِيَبْلُغَ مِنْ ذِي العَرْشِ رِضْوَانَا

فرد عليه الطبري وقال :

يا ضربة من شقي ما أراد بها ****إلا ليبلغ من ذي العرش سخطاناً

إني لأذكره يوماً فألعنه *****جهراً وألعن عمران بن حطانا

قلت هذا يزينون فما بالكم بمن يخرجون ؟؟؟

روى أبو داود في مسائل أحمد عن عبد الله بن محمد الصعيف أنه قال " :قعد الخوارج هم أخبث الخوارج " ص٢٧١

ومرادنا من النقول أن نثبت أن هذا الذي حدث خروج بغض النظر عن الحكم على الذين خرجوا خوارج أم لا .

ثانيا الم يعد ذلك نزع يد من طاعة اسمع ؟؟

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَنْ خَرَجَ عَنِ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً : عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني [ت : ٢٨٧] المحقق : محمد ناصر الدين الألباني

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَالآخَرُ عَنْ مُعَاوِيَةَ أَنّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ عَلَيْهِ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً: عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني [ت : ٢٨٧] المحقق : محمد ناصر الدين الألباني

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، قَالَ : مَنْ مَاتَ وَلا طَاعَةَ عَلَيْهِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً وَمَنْ خَلَعَهَا بَعْدَ عَقْدِهِ إِيَّاهَا لَقِيَ اللَّهَ وَلا حُجَّةَ لَهُ

عمرو بن أبي عاصم الضحاك الشيباني [ت : ٢٨٧] المحقق : محمد ناصر الدين الألباني

ذهب عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ حِينَ كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحَرَّةِ مَا كَانَ زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ اطْرَحُوا لأَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ وِسَادَةً فَقَالَ إِني لَمْ آتِكَ لأَجْلِسَ أَتَيْتُكَ لأُحَدِّثَكَ حَدِيثًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَقُولُهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- يَقُولُ « مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِىَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لاَ حُجَّةَ لَهُ وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِى عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً ». رواه مسلم ١٨٥١

الشبهة الرابعة

الحاكم هو الذي أذن بالمظاهرات فعلام تمنعون من ذلك

أقول منذ متى ونحن نسمع ونطيع في ما خالف فيه ولم نرك على مدار ٣٠ عام تأخذ بهذا فعلام الآن ؟؟

عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ؛ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلاَ سَمْعَ وَلاَ طَاعَةَ أخرجه البخاري في: ٩٣ كتاب الأحكام: ٤ باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية

فالمظاهرات منكر وهو أذن بمنكر فلا سمع ولا طاعة هذا المنكر

واليك كلام من يحترمه الناس من أهل العلم

سئل العلامة الفقيه محمد بن صالح العثيمين رحمه الله

بالنسبة إذا كان حاكم يحكم بغير ما أنزل الله ثم سمح لبعض الناس أن يعملوا مظاهرة تسمى عصامية مع ضوابط يضعها الحاكم نفسه ويمضي هؤلاء الناس على هذا الفعل، وإذا أنكر عليهم هذا الفعل قالوا : نحن ما عارضنا الحاكم ونفعل برأي الحاكم ، هل يجوز هذا شرعاً مع وجود مخالفة النص ؟

الجواب

عليك بإتباع السلف ، إن كان هذا موجوداً عند السلف فهو خير ، وإن لم يكن موجوداً فهو شر ، ولا شك أن المظاهرات شر ؛ لأنها تؤدي إلى الفوضى من المتظاهرين ومن الآخرين ، وربما يحصل فيها اعتداء ؛ إما على الأعراض ، وإما على الأموال ، وإما على الأبدان ؛ لأن الناس في خضم هذه الفوضوية قد يكون الإنسان كالسكران لا يدري ما يقول ولا ما يفعل ، فالمظاهرات كلها شر سواء أذن فيها الحاكم أو لم يأذن.

وإذن بعض الحكام بها ما هي إلا دعاية ، وإلا لو رجعت إلى ما في قلبه لكان يكرهها أشد كراهة ، لكن يتظاهر بأنه كما يقول : ديمقراطي وأنه قد فتح باب الحرية للناس ، وهذا ليس من طريقة السلف" منقول لقاء الباب المفتوح شريط رقم179

الشبهة الخامسة

المظاهرات من باب الوسائل وهى الأصل فيها الإباحة

يجيب عن ذلك العلامة الألبانى – رحمه الله تعالى

سُئل – رحمه الله تعالى – السؤال :هل يجوز القيام بالمظاهرات ومسيرات سلمية للتعبير عن متطلبات الشعوب الإسلامية، فإن كان الجواب بلا فالمرجو منك الدليل، لأن القيام بهذه المسيرات من قبيل المصالح المرسلة، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، والأصل في الوسائل أنها على الإباحة حتى يأتي النص بتحريمها، فكذلك فإن القيام بهذه المظاهرات أو المسيرات هي الموافقة للضوابط التي ذكرها الشيخ عبد الرحمن عبد الخالق في رسالته المسلمون العمل السياسي.

الجواب :صحيح إن الوسائل إذا لم تكن مخالفة للشريعة فهي الأصل فيها الإباحة، هذا لا إشكال فيه، لكن الوسائل إذا كانت عبارة عن تقليد لمناهج غير إسلامية فمن هنا تصبح هذه الوسائل غير شرعية، فالخروج للتظاهرات أو المظاهرات وإعلان عدم الرضا أو الرضا وإعلان التأييد أو الرفض لبعض القرارات أو بعض القوانين، هذا نظام يلتقي مع الحكم الذي يقول الحكم للشعب، من الشعب وإلى الشعب، أما حينما يكون المجتمع إسلاميا فلا يحتاج الأمر إلى مظاهرات وإنما يحتاج إلى إقامة الحجة على الحاكم الذي يخالف شريعة الله .اختصرتها لطولها جدا

يقول فضيلة الشيخ صالح آل الشيخ وزير الشؤون الإسلامية حفظه الله:

ليست كل وسيلة يظنها العبد ناجحة بالفعل يجوز فعلها ،مثال ذلك المظاهرات ،مثلا: إذا أتى طائفة كبيرة وقالوا إذا عملنا مظاهرة فإن هذا يسبب الضغط على الوالي ،بالتالي يصلح وإصلاحه مطلوب والوسيلة تبرر الغاية ،نقول :هذا باطل لأن الوسيلة في أصلها محرمة كالتداوي بالمحرم ليوصل إلى الشفاء)أهـ.

الشبهة السادسة

أحدثت مصالح عظيمة وحيث ما كانت المصلحة فثم

هذا في الظاهر وان أحدثت مصالح مادية فأهل السنة لا يلتفتوا لذلك فمرادنا تعبيد الناس لرب الناس والمصلحة العظيمة للدين والسؤال أي مصالح دينية حققت؟؟

بل المفاسد كثيرة منها اختصارا

١- نزع هيبة الحاكم من قلوب الخلق .

وهذه والله تكفى وهى المراد من حديث النبيﷺ عن أبي بكرة قال سمعت رسول الله ﷺيقول من أهان سلطان الله أهانه الله١٠١٨ – (حسن) الألباني] الكتاب : ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم

٢-ستكون ُسنة في جميع الدول الإسلامية.

ومن سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها و [مثل] أجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سن سنة في الإسلام سيئة كان عليه وزرها و [مثل] وزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء) تأمل هذه الآية : (ونكتب ما قدموا وآثارهم..

٣-كل من أغضبه الحاكم سيذهب للميدان ويجمع الناس .

فماذا أنت قائل؟؟

٤- والدماء التي سفكت والمحلات التي خربت والأعراض التي انتهكت والأموال التي سلبت من يتحمل ذلك. والمفاسد كثير جدا وهذا الظاهر فما بالك بالذي لم يظهر بعد.

الشبهة السابعة

لو تركنا المظاهرات على قولكم فلن يحدث شيئا وهذا الفكر الإنهزامى

الجواب

لن نجنى من مخالفة الكتاب والسنة وإجماع الأمة إلا الشوك والمر.

تأمل هذه اللفظة من كلام النبيﷺ ((وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري))البخارى رواية بن عمر

إياك أن تظن انك الذي تضع الخطط لمنهج السلف.

فمثلا صلح الحديبية مع ظلمه للمسلمين وشدة ظلم بنوده فقد سماه الله فتحاً حتى قال الملهم أفتح هو؟ يا رسول الله ؟فقالﷺ نعم

أهذا فكرا انهزاميا؟؟

موسى عليه السلام من الذي خطط له

يولد في العام الذي يذبح فيه الأطفال

يرمى في البحر ويذهب إلى فرعون

يدخل قصر فرعون ويستدعون أمه بمشورة من أخته لترضعه بأجر وهم لا يعرفون أنها أمه

ويحبه فرعون لقوله وألقيت عليك محبة منى

وتؤمن به امرأة فرعون

ويقول أصحاب موسى إنا لمدركون آخر القصة فقال كلا إن معي ربى سيهدني ثقة بنصر الله وتمكينه ومنهجه لا يتردد

تأمل في قول النبي (إني رسول الله ، و لست أعصيه ، و هو ناصري) يقول : إنما أنا عبد مأمور ليس لي من الأمر شيء إلا أن أنفذ أمر مولاي واثقاً بنصره قريباً أو بعيد.

الشبهة الثامنة

ألم يقل النبي كلمة حق عند سلطان جائر

نعم كلمة حق

اولاً :قوله { كلمة حق }

لو كانت كلمة حق و ذهبت إلى الحاكم وقلت له اعدل يا كافر يا ظالم يا فاجر !!!

هل هذه كلمة حق ؟؟

الجواب : لا ، تدبر وتأمل قوله تعالى اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى (٤٣) فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى (٤٤) طه

تأمل في قوله { ليناً } وهو فرعون وهو الذي قال { أنا ربكم الأعلى}

ثانياً : قوله { عند سلطان جائر }

وعند ظرف مكان أي لما تقف أمامه وجها لوجه !!وعنده هذا أفضل الجهاد وليس المظاهرات .

الشبهة التاسعة

كلامكم على السلطان الشرعي أما هذا فليس شرعي!!!!

قلت : الحاكم مسلم هو أم كافر ؟؟

لو قلت مسلم يكون شرعياً لأنه لم يقل أحد أن الحاكم يعزل بالفسق بل الإجماع منعقد على عدم خلعه بفسق إلا الخوارج والمعتزلة .

ولو قلت كافراً قلت ما الدليل ؟؟

وهذا ليس مجال للبحث الآن

ولو سلمنا لك انه كافر وليس كذلك فالعلماء إشترطوا شرطين

١- الشرط الأول أن يكون هناك قدرة والأمر ليس حاصل وان قلت معي ملايين يرد عليك العلامة بن عثيمين بقوله ((تخرج بعصا جدك وسكين المطبخ)) فعده خروج بالعصا والسكين تنبه

وسنسلم لك جدلا وتنزلا أن معك قدرة وليس الأمر كذلك فأين الثاني !!!

٢-الشرط الثاني أن تضع البديل المسلم الذي يحكم بالشريعة فإن جاء الذي بعده لا يحكم بالشريعة فيكون خروجك عبث !!!

وإلا لز مك الخروج أيضا على من سينصبونه بعد المخلوع وهكذا !!!

الشبهة العاشرة

خروج عائشة يوم الجمل

أولاً : عائشة خرجت للصلح وما خرجت لقتال ولا للمطالبة بإسقاط نظام وإنما خرجت ليرى مكانها

فماذا كان رد فعل الصحابة ؟؟

عَمَّارًا، يَقُولُ: إِنَّ عَائِشَةَ، قَدْ سَارَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ وهو يقول ، وَوَاللَّهِ إِنَّهَا لَزَوْجَةُ نَبِيِّكُمْ (ﷺ) في الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ابْتَلاكُمْ؛ لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تُطِيعُونَ أَمْ هي. وَقَالَ مرةً: وَلَكِنَّهَا مِمَّا ابْتُلِيتُمْ، يعنى عائشة صحيح البخاري

باب فتن تموج كموج البحر

الشبهة الحادية عشرة

كلام أبو بكر وعمر في التقويم بالسيف

لم يرد في أي رواية التقويم بالسيف

وإنما الوارد ::عن النعمان بن بشير أن عمر بن الخطاب قال في مجلس وحوله المهاجرون والأنصار أرأيتم لو ترخصت في بعض الأمور ما كنتم فاعلين فسكتوا فقال ذلك مرتين أو ثلاثا فقال بشر بن سعد : لو فعلت ذلك قومناك تقويم القدح (القدح : ومنه الحديث " كان يسوي الصفوف حتى يدعها مثل القدح " أي مثل السهم أو سطر الكتابة . النهاية (٤ / ٢٠) ب) فقال عمر : أنتم إذا أنتم إذا .كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

إسناد هذا الأثر عن عمر رضي الله غير صحيح

وورد عن عمر فى وصيته لسويد ابن غفلة ما يخالف هذا !

أخبرنا محمد قال أنبأ وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة قال قال لي عمر يا أبا أمية إني لا أدري لعلي لا ألقاك بعد عامي هذا فإن أمر عليك عبد حبشي مجدع فاسمع له وأطع وإن ضربك فاصبر وإن حرمك فاصبر وإن أراد أمرا ينقص دينك فقل سمعا وطاعة دمي دون ديني ولا تفارق الجماعة //

وفيه التقويم بالنصيحة سرا لا علنا والحث على الصبر عند الجور.

الشبهة الثانية عشرة

كلام القرطبي في الخروج على الحاكم إذا طرأ عليه الفسق.

الجواب

أولا القرطبي رحمه الله مفسر والعلماء اخذوا عليه أشياء ونحن لا نأخذ عقيدتنا من كتب التفاسير وإنما من كتب العقائد وهذا الكلام يخالف ما عليه الجمهور وقوله قال الجمهور هذا وهم منه لأن الجمهور على خلاف ذلك والذي استدل بكلامه في المسألة ١٣ ترك كلامه في المسألة ٢١فتأمل كلامه في المسألة

هذا كلام القرطبي بنصه

:: الثالثة عشر: الإمام إذا نصب ثم فسق بعد إنبرام العقد فقال الجمهور: إنه تنفسخ إمامته ويخلع بالفسق الظاهر المعلوم، لأنه قد ثبت أن الإمام إنما يقام لإقامة الحدود واستيفاء الحقوق وحفظ أموال الأيتام والمجانين والنظر في أمورهم إلى غير ذلك مما تقدم ذكره، وما فيه من الفسق يقعده عن القيام بهذه الأمور والنهوض بها. فلو جوزنا أن يكون فاسقا أدى إلى إبطال ما أقيم لأجله، ألا ترى في الابتداء إنما لم يجز أن يعقد للفاسق لأجل أنه يؤدي إلى إبطال ما أقيم له، وكذلك هذا مثله.

وقال آخرون: لا ينخلع إلا بالكفر أو بترك إقامة الصلاة أو الترك إلى دعائها أو شئ من الشريعة، لقوله عليه السلام في حديث عبادة: (وألا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان).

تنبيه قول القرطبي (فقال الجمهور) هذا وهم منه وهذا تتمة كلامه

وهذا تتمة كلامه في المسألة الحادية والعشرون

الحادية والعشرون - استدل جماعة من العلماء بهذه الآية على أن الإمام يكون من أهل العدل والإحسان والفضل مع القوة على القيام بذلك، وهو الذي أمر النبي صلى الله عليه وسلم ألا ينازعوا الأمر أهله، على ما تقدم من القول فيه.

فأما أهل الفسوق والجور والظلم فليسوا له بأهل، لقوله تعالى: " لا ينال عهدي الظالمين " ولهذا خرج ابن الزبير والحسين ابن علي رضي الله عنهم.

وخرج خيار أهل العراق وعلماؤهم على الحجاج، وأخرج أهل المدينة بني أمية وقاموا عليهم، فكانت الحرة التي أوقعها بهم مسلم بن عقبة.

والذي عليه الأكثر من العلماء أن الصبر على طاعة الإمام الجائر أولى من الخروج عليه، لان في منازعته والخروج عليه استبدال الأمن بالخوف، وإراقة الدماء، وانطلاق أيدي السفهاء، وشن الغارات على المسلمين، والفساد في الأرض.

والأول مذهب طائفة من المعتزلة، وهو مذهب الخوارج، فاعلمه.**انتهى كلامه**

قلت .سبحان الله اتضح كلامه

الشبهة الثالثة عشرة

قول النبي ﷺلا تجتمع أمتي على ضلالة

نعم إستدلال عليك وليس لك

هل النبيﷺ قال لا يجتمع المصريون على ضلاله؟

والمصريون لم يجتمعوا

ثانيا الأمة اجتمعت على أمرين

أولا :حرمة الخروج على الحاكم الظالم ونقله النووي وبن حجر وبن تيمية وغيره

ثانيا:لا يخلع الحاكم بفسق

إذا الضلالة في الخروج والخلع الست معي؟؟؟

الشبهة الرابعة عشر

هناك كلام للشيخ صالح آل شيخ في الفرق بين النصيحة الأصل فيها الإسرار والإنكار الأصل فيه الإعلان.

الرد"

الشيخ إشترط فأين هو الشرط قال الشيخ

ولا يقال هنا سراً بل يُنْكَرْ عليه ولو كان بحضرة الناس <u>بشرط أن يُؤمَنَ أن يكون ثمَّ فساد أعظم منه من مقتلة أو فتنة عظيمة أو نحو ذلك</u> . شرح عدة متون في العقيدة

ولما أنكر الصحابي هل اخذ الميكروفون وأنكر عليه ومن الذي سمع النصيحة(العالم كله عبر الفضائيات) أم كل المسلمين أم الذين كانوا في بجوار المنبر وكان في حضرته

. والسؤال هل أومن الفساد من الإنكار والفتنة العظيمة والمقتلة !!! أم حصل خروج وخلع وفتنة ودماء والى الله المشتكى ؟؟؟

الشبهة الخامسة عشر

هناك كلام لبن حجر في فتح الباري باب الفتنة التي تموج موج البحر في شرحه لحديث أسامة في الإنكار على عثمان متى أنكر علانية ومتى أنكر سرا وذكر ٣ أقوال لأهل العلم

الجواب

لو نكر أسامة ﷺعلى عثمانﷺ أتظن أن عثمانﷺ سيضره ؟؟

الجواب لا وهو حب رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال لا أحب أن افتح بابا من الشر**من الشر

فأسامة ﷺيكلم عثمانﷺ علنا بابا من الشر فكيف بالمظاهرات والخروج والخلع

قال الحافظ أخر كلامه في التعليق على الحديث

وَفِي الْحَدِيثِ تَعْظِيمُ الْأُمَرَاءِ وَالْأَدَبِ مَعَهُمْ وَتَبْلِيغِهِمْ مَا يَقُولُ النَّاسُ فِيهِمْ لِيَكُفُّوا وَيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ بِلُطْفٍ وَحُسْنِ تَأْدِيَةٍ بِحَيْثُ يَبْلُغُ الْمَقْصُود من غير أذية للْغَيْر تمت

قال النووي في تعليقه على هذا الحديث

وَأَمَّا قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (فَمَنْ عَرَفَ فَقَدْ بَرِئَ) وَفِي الرِّوَايَة الَّتِي بَعْدهَا : (فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ) فَأَمَّا رِوَايَة مَنْ رَوَى (فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِئَ) فَظَاهِرَة ، وَمَعْنَاهُ : مَنْ كَرِهَ ذَلِكَ الْمُنْكَر فَقَدْ بَرِئَ مِنْ إِثْمه وَعُقُوبَته ، وَهَذَا فِي حَقّ مَنْ لَا يَسْتَطِيع إِنْكَاره بِيَدِهِ لَا لِسَانه فَلْيَكْرَهْهُ بِقَلْبِهِ ، وَلْيَبْرَأْ . اظن كلامه مفهوم

الشبهة السادسة عشرة

هناك باب في صحيح مسلم اسمه وجوب الإنكار على الأمراء

الجواب

نعم وللأمانة ذكر قبله أبواب نذكرها

١١-باب الأمر بالصبر عند ظلم الولاة واستئثارهم ..وفيه ٣ أحاديث

١٢-باب في طاعة الأمراء إن منعوا الحقوق ..وفيه حديثان

١٣-باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفى كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة.. وفيه ١٢ حديث

١٣-باب من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع.. وفيه ٣ أحاديث

ثم ذكر الباب الذي ذكرت

أظن في هذا كفاية لمن أنصف

ملحوظة كل باب من الأبواب التي ذكرت فيها عد لا بأس به من الأحاديث

الحديث

ستكون أمراء فتعرفون وتنكرون فمن عرف برئ ومن أنكر سلم ولكن من رضي وتابع قالوا أفلا نقاتلهم قال لا ما صلوا.

انظر تعليق الإمام مسلم عليه

الحديث ١٨٥٤/٤٦ قال الإمام مسلم أي من كره بقلبه وأنكر بقلبه .

هذا فهم السلف

. قَالَ الْحَسَنُ: فَمَنْ أَنْكَرَ بِلِسَانِهِ فَقَدْ بَرِئَ وَقَدْ ذَهَبَ زَمَانُ هَذِهِ ، وَمَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ فَقَدْ جَاءَ زَمَانُ هَذِهِ. الكتاب : السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي المؤلف : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي

قَالَ قَتَادَةُ: يَعْنِي مَنْ أَنْكَرَ بِقَلْبِهِ ، وَمَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ. سنن أبي داود٤٧٦١

عن سفيان الثوري قال لا يأمر السلطان بالمعروف إلا رجل عالم بما يأمر عالم بما ينهى رفيق فيما يأمر رفيق فيما ينهى عدل فيما يأمر عدل فيما ينهى. السنة للبغوى باب لعتق على الخدمة شعيب الأرناؤوط

وللعلم كل العلماء الذين قالو بالإنكار ((يكون في حضرته)) أين هذا في ميدان التحرير؟؟؟؟

والله ما علمنا شناعة في الإنكار على الحكام أمام العالم أجمع

والله ينكرها السلف

والقائل بالجواز لا يرضاها لنفسه .

وتحقق الإنكار أن الذين خرجوا في الميدان عندهم علم/ عندهم حلم /عندهم رفق / عندهم عدل/وهم عدول /أليس كذلك؟؟؟

الشبهة السابعة عشر

قول سلمان ﷺ لعمر بن الخطاب ﷺ في القصة المشهورة لا سمع لك ولا طاعة

الجواب

في صفة الصفوة لابن الجوزي

وعن أبي حاتم عن العُتْبي (كذا فيه!! (

قال: بعث إلي عمر بحللٍ فقسمها فأصاب كل رجل ثوبٌ. ثم صعد المنبر وعليه حلة، والحلة ثوبان، فقال: أيها الناس ألا تسمعون؟ فقال سلمان: لا نسمع .فقال عمر: لمَ يا أبا عبد الله؟قال: إنك قسمت علينا ثوباً ثوباً وعليك حلة. فقال: لاتعجل يا أبا عبد الله. ثم نادى: يا عبد الله. فلم يجبه أحد فقال: يا عبد الله بن عمر. فقال: لبيك يا أمير المؤمنين. فقال: نشدتك الله، الثوبُ الذي ائتزرت به أهو ثوبك؟ قال: اللهم نعم قال سلمان: فقل الآن نسمع.

وهذا الحديث لم يجد العلماء له إسنادا في كتب الحديث إلا في كتاب صفة الصفوة لبن الجوزى وليس له إسناد /والإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء.

واختم بهذه الآثار السلفية

وقال أحمد بن حنبل مات رجل من أصحابي فرئي في المنام فقال قولوا لأبي عبد الله عليك بالسنة فإن أول ما سألني ربي عز و جل عن السنة وقال أبو العالية من مات على السنة مستورا فهو صديق والاعتصام بالسنة نجاة السنة للبربهارى آخر الكتاب

قال البربهارى رحمه الله

– فالله الله في نفسك وعليك بالآثار وأصحاب الأثر والتقليد فإن الدين إنما هو التقليد يعني للنبي صلى الله عليه و سلم وأصحابه رضوان الله عليهم السنة للبربهارى

– والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر باليد واللسان والقلب بلا سيف والمستور من المسلمين من لم يظهر منه ريبة

– وكل علم ادعاه العباد من علم الباطن لم يوجد في الكتاب ولا في السنة فهو بدعة وضلالة لا ينبغي لأحد أن يعمل به ولا يدعو إليه

– فإذا وقعت الفتنة فالزم جوف بيتك وفر من جوار الفتنة وإياك والعصبية وكل ما كان من قتال بين المسلمين على الدنيا فهو فتنة فاتق الله وحده لا شريك له ولا تخرج فيها ولا تقاتل فيها ولا تهوى ولا تشايع ولا تمايل ولا تحب شيئا من أمورهم فإنه يقال من أحب فعال قوم خيرا كان أو شرا كان كمن عمله وفقنا الله وإياكم لمرضاته وجنبنا وإياكم معاصيه.

– وليس لأحد رخصة في شيء أخذ به مما لم يكن عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم أو يكون رجل يدعو إلى شيء أحدثه من قبله من أهل البدع فهو كمن أحدثه فمن زعم ذلك أو قال به فقد رد السنة وخالف الحق والجماعة وأباح الهوى وهو أشر على هذه الأمة من إبليس ومن عرف ما ترك أهل البدع من السنة وما فارقوا منها فتمسك به فهو صاحب سنة وصاحب جماعة وحقيق أن يتبع وأن يعاون وأن يحفظ وهو ممن أوصى به رسول الله صلى الله عليه و سلم

قال محمد بن الحسين المتوفى سنة ٣٦٠ هـ :: قد ذكرت هذا الباب في كتاب الفتن في أحاديث كثيرة ، وقد ذكرت هنا طرفاً منه ، ليكون المؤمن العاقل يحتاط لدينه ، فإن الفتن على وجوه كثيرة ، قد مضى منها فتن عظيمة ، نجا منها أقوام ، وهلك فيها أقوام باتباعهم الهوى ، وإيثارهم للدنيا ، فمن أراد الله تعالى به خيراً فتح

له باب الدعاء ، والتجأ إلى مولاه الكريم ، وخاف على دينه ، وحفظ لسانه ، وعرف زمانه ، ولزم الحجة الواضحة السواد الأعظم ، ولم يتلون في دينه ، وعبد ربه عز وجل ، فترك الخوض في الفتنة ، فإن الفتنة يفتضح عندها خلق كثير ، ألم تسمع إلى قول النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحذر أمته الفتن ؟ فقال عليه الصلاة والسلام : يصبح الرجل مؤمناً ويمسي كافراً ، ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً .باب فى السمع والطاعة (الشريعة للآجرى)

قال الصابوني المتوفى سنة توفي سنة ٤٤٩هـ

قال الأستاذ الإمام رحمه الله: وأنا بفضل الله عز وجل متبع لآثارهم مستضيء بأنوارهم، ناصح لإخواني وأصحابي أن لا يزلقوا عن منارهم، ولايتبعوا غير أقوالهم، و لا يشتغلوا بهذه المحدثات من البدع التي اشتهرت فما بين المسلمين، وظهرت وانتشرت، ولو جرت واحد منها على لسان واحد في عصر أولئك الأئمة لهجروه، وبدعوه ولكذبوه وأصابوه بكل سوء ومكروه، ولا يغرن إخواني حفظهما الله كثرة أهل البدع، ووفور عددهم فإن ذلك من أمارات اقتراب الساعة، عقيدة السلف أصحاب الحديث أخر الكتاب

والى هذا نكتفي٢/مارس /٢٠١١—٢٧-ربيع اول -١٤٣٢

اسأل الله أن يرزقنا الإخلاص والقبول وحسن متابعة الرسول ﷺ

وان يغفر لنا الزلل ويجنبنا الفتن انه على كل شيء قدير وبالإجابة جدير انه نعم المولى ونعم النصير

كتبه هاني بن مصطفى آل الريس